

## 47- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم قال المصنف رحمة الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية من باب من ذكر احتلاما ولم يجد بلالا او بالعكس يعني اذا لم يجد بلالا فليس عليه اغتسال - 00:00:00

لانه لم يخرج منه شيء. وبالتالي لا يجب عليه ان يغتسل في هذه الحالة بخلاف ما لو لم يذكر بخلاف عفوا ما لم يذكر احتلاما ولكن وجد بلالا فاذا هو احتمل لكن نسي - 00:00:23

نعم وبالتالي يجب عليه ان يغتسل قال عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل حتى تنزل - 00:00:45

كما ان الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل رواه احمد والنسائي مختصرا ولفظه انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة تتحتمل في من امها فقال اذا رأت الماء فلتغتسل. نعم - 00:01:06

فالمسألة مقيدة بالماء والماء المقصود به المني فاذا وجد فهنا يجب الاغتسال في هذه الحالة قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 00:01:30

الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما. فقال يغتسل لان وجود البلل دليل على ماذا؟ على نعم الاحتلام وان المني قد خرج منه قال وعن الرجل يرى ان قد احتمل ولا يجد البلل. فقال لا غسل عليه فقالت ام سلامة - 00:01:52

من المرأة ترى ذلك عليها الغسل؟ قال نعم انما النساء شقائق الرجال الخمسة الا النسائي. وهذا لا يصح هذا الخبر لا يصح ولكن المعنى صحيح فالمعنى صحيح فالمسألة مقيدة بوجود البلل - 00:02:17

فاذا رأى بلالا هذا دليل على ان المني قد خرج منه على ان المني قد خرج منه. اذا يجب عليه ان يغتسل فاذا لم يجد نعم بلالا وتذكر احتلاما فهذا لا يجب عليه ان يغتسل لانه لم يخرج منه شيء. فليس كل - 00:02:42

احتلام يعني يخرج الانسان منه شيء. نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:03:04